

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٣٨ لسنة ١٩٨٦

بإضافة شركة ومسيب الزراعية (راك) إلى الشركات التي تشرف  
عليها هيئة القطاع العام للتنمية الزراعية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون هيئات القطاع العام وشركاته الصادر بالقانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٣ بإنشاء هيئة القطاع العام للتنمية  
الزراعية ؛

قرر :

( المادة الأولى )

تضاف شركة ومسيب الزراعية (راك) إلى الشركات التي تشرف عليها هيئة القطاع  
العام للتنمية الزراعية المنصوص عليها بالمادة (٣) من قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨  
لسنة ١٩٨٣ المشار إليه .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ صفر سنة ١٤٠٧ ( ١٦ أكتوبر سنة ١٩٨٦ )

حسنى مبارك